

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٢١ لسنة ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات لمنفعة العامة وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨١ لسنة ١٩٨١ بشأن إنشاء الهيئة القومية

لمياه الشرب والصرف الصحي :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٤ لسنة ٢٠٢٣ والمتضمن

أنه يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي

الواقعة بحوض أم الدور الشرقية نمرة (٢٤) بمسطح (٥٥ ف، ٣ ط، ١٥ س) بناحية

منشأة عباس مركز سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ لصالح الهيئة القومية لمياه

الشرب والصرف الصحي؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لمياه

الشرب والصرف الصحي في هذا الشأن؛

وتحقيقاً للصالح العام؛

قرار:

(المادة الأولى)

تنزع ملكية الأرض الواقعة بحوض أم الدور الشرقية نمرة (٢٢) بمسطح (٥٥ ف، ٣ ط، ١٥ س) بناحية منشأة عباس - مركز سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ ، وذلك لإقامة محطة معالجة الصرف الصحي ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء مالكيها بكشف المسطحات وأسماء المالك الظاهرين والرسم التخطيطي الإجمالي والمذكرة المرفقة بقرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٤ لسنة ٢٠٢٣ المنشور بالجريدة الرسمية العدد (١٢) في ٢٣ مارس لسنة ٢٠٢٣ .

(المادة الثانية)

تتولى الهيئة المصرية العامة للمساحة ممثلة في مديرية المساحة بكفر الشيخ والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي استكمال الإجراءات طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ ، وذلك لتنفيذ المشروع المشار إليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ١٩/٢٥/٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني

